

**القانون رقم 15.17 الموافق بموجبه على اتفاق التعاون في
المجال الأمني، الموقع بكيغالي في 19 أكتوبر 2016 بين
حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية رواندا**

**ظهير شريف رقم 1.17.40 صادر في 8 ذي الحجة
1438 (30 أغسطس 2017) بتنفيذ القانون رقم 17-15
الموافق بموجبه على اتفاق التعاون في المجال الأمني،
الموقع بكيغالي في 19 أكتوبر 2016 بين حكومة المملكة
المغربية وحكومة جمهورية رواندا¹.**

الحمد لله وحده،

الطابع الشريف - بداخله:

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا:

بناء على الدستور ولاسيما الفصول 42 و50 و55 (الفقرة الثانية) منه،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي:

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 17-15 الموافق بموجبه على اتفاق التعاون في المجال الأمني، الموقع بكيغالي في 19 أكتوبر 2016 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية رواندا، كما وافق عليه مجلس النواب ومجلس المستشارين.

وحرر بالرباط في 8 ذي الحجة 1438 (30 أغسطس 2017).

وقعه بالعطف:

رئيس الحكومة،

الإمضاء: سعد الدين العثماني.

1 - الجريدة الرسمية عدد 6605 بتاريخ 27 ذو الحجة 1438 (18 سبتمبر 2017)، ص5160.

**قانون رقم 15.17 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون في المجال الأمني،
الموقع بكيغالي في 19 أكتوبر 2016 بين حكومة المملكة المغربية
وحكومة جمهورية رواندا**

مادة فريدة

يوافق على اتفاق التعاون في المجال الأمني، الموقع بكيغالي في 19 أكتوبر 2016 بين
حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية رواندا.